

أمر عدد 122 لسنة 2024 مؤرخ في 15 فيفري 2024 يتعلق بتسمية محافظ البنك المركزي التونسي.
إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة على الفصل 106 منه،

والتنقيح للقانون عدد 64 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بنسبة الفائدة الفعلية وبحدود نسب الفائدة المشطة التي تقابلها.

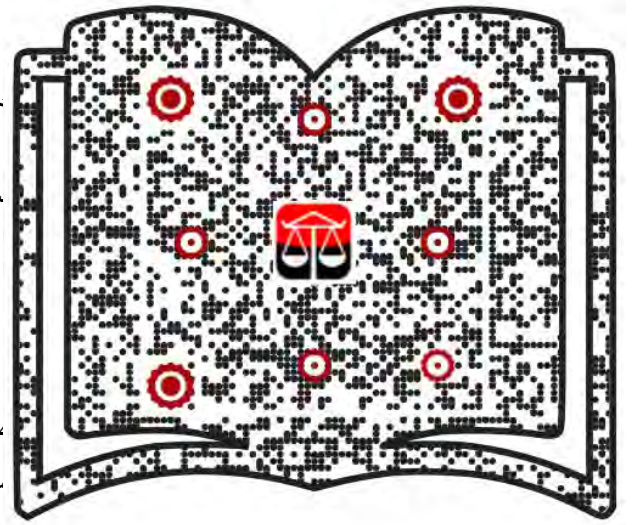
المركزى التونسي، وذلك ابتداء من يوم 16 فيفري 2024.

سيرة.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

2024.

كلها بالملفات الاجتماعية.



وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج

بمقتضى أمر عدد 124 لسنة 2024 مؤرخ في 15 فيفري 2024.

ينهى تكليف السيد معز بن ميم بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بأبوظبي.

بمقتضى أمر عدد 125 لسنة 2024 مؤرخ في 15 فيفري 2024.

ينهى تكليف السيد شهير دجبي بمهام قنصل عام للجمهورية التونسية بدبي.

وزارة المالية

قرار من وزيرة المالية مؤرخ في 14 فيفري 2024 يتعلق بنشر معدلات نسب الفائدة الفعلية وبحدود نسب الفائدة المشطة التي تقابلها.

إن وزيرة المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1999 المؤرخ في 15 جويلية 1999 المتعلق بنسبة الفائدة المشطة كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة،

وعلى الأمر عدد 462 لسنة 2000 المؤرخ في 21 فيفري 2000 المتعلق بكيفية احتساب نسبة الفائدة الفعلية الجمالية ومعدل نسبة الفائدة الفعلية وبكيفية نشرهما وخاصة على الفصل 5 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى منشور البنك المركزي التونسي عدد 3 لسنة 2000 المؤرخ في 27 مارس 2000 المتعلق بضبط القروض الخاضعة لنفس نسبة الفائدة المشطة والعمولات المصرفية التي تدخل في احتساب نسب الفائدة الفعلية الجمالية وتحديد معدلات نسب الفائدة الفعلية على القروض البنكية، كما تم تنقيحه وإتمامه بمنشور البنك المركزي التونسي عدد 12 لسنة 2013 المؤرخ في 3 أكتوبر 2013،

وعلى معدل نسبة الفائدة الفعلية للسداسية الثانية لسنة 2023 المتعلق بمختلف أصناف المساعدات البنكية المحددة من قبل البنك المركزي التونسي.

قررت ما يلي:

الفصل الأول - يتضمن الجدول الموالي معدل نسبة الفائدة الفعلية للسداسية الثانية لسنة 2023 المتعلقة بكل صنف من أصناف المساعدات البنكية وحدود نسبة الفائدة المشطة التي تقابلها بعنوان السداسية الأولى من سنة 2024.

صنف المساعدات	معدل نسبة الفائدة الفعلية (%)	حدود نسبة الفائدة المشطة التي تقابلها (%)
1- إيجار مالي للمنقولات أو العقارات	13.83	16.59
2- قروض الاستهلاك	11.83	14.19
3- مكشوفات مجسمة أو غير مجسمة بسندات	11.70	14.04
4- قروض السكن ممولة على الموارد العادية للبنوك	10.73	12.87
5- إدارة الديون	12.29	14.74
6- قروض طويلة الأجل	10.43	12.51
7- قروض متوسطة الأجل	10.67	12.80
8- قروض قصيرة الأجل باستثناء المكشوفات	10.19	12.22

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 14 فيفري 2024.

وزيرة المالية

سهام البوغديري نمضية

اطلع عليه

رئيس الحكومة

أحمد الحشاني

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 فيفري 2024"